

111 - إمامية من لا يجيد قراءة الفاتحة مع وجود من هو أحسن

منه - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

هل يجوز ان يتقدم امام بمامومن اه وھؤلء وهو لا يجيد قراءة الفاتحة وبعض سور الصلاة جيدا. ويوجد فيه من هو احسن منه في القراءة وقد ثبت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام انه قد يؤم القوم يقرأه في كتاب الله - [00:00:00](#)

فان كان في قراءة سواء فاعلمه بالسنة فان كان في ذلك سواء فاقدا مسلما يعني اسلاما في بعض لفظنا اكبرهم سنا فالسنة في مثل هذا يتقدم من هو اقرأ وافضل - [00:00:17](#)

على من دونه فاذا تقدم المفضول صح للصلاوة وازداد اذا كان يقيم الفاتحة ويقيمونا الصلاة فلا بأس لكنه خالف السنة فالافضل وال الاولى يقدم من هو افضل منه ومنه اقرب منه - [00:00:32](#)

اذا تفاوتوا تفاوتا بينا فالسنة ان يقدم الاقرأ ثم من لقي بعده هذا هو السنة ولا يقدم المفضول مع وجود الافضل هذا هو الافضل الا ان يكون امام الحي امام الراتب فلا بأس - [00:00:49](#)

نعم او السلطان فلا بأس فالحاصل انه اذا كان يقيم الفاتحة ويريدها ولا يلحن فيها لحن مثل المعنى فصلاته صحيحة. اذا كان يقيم الصلاة ولا ينكرها نقرأ ولا يأتي فيها بما يبطلها فلا بأس - [00:01:03](#)

ولكن كونه يقدم في الصلاة من هو اولى حسب ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم هذا هو الذي ينبغي للمسلمين ان يقدموا من قدمه الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:01:20](#)

وان يؤخرها ما اخره عليه الصلاة والسلام هذا هو الذي ينبغي في هذه المسائل - [00:01:30](#)